



المعيار الثالث: الطلاب



05

وثيقة

04

١٨.١.١.٣

03

المذكرة الخاصة بقواعد

02

التحويل الصادرة من

01

الإدارة العامة لشئون

التعليم المركزية بجامعة

بنها



مذكرة للعرض
على السيد أ.د/ نائب رئيس الجامعة

نظراً لقرب العام الجامعي الجديد ٢٠٢١/٢٠٢٠ تقترح الإدارة العامة لشئون التعليم والطلاب الآتي :-
كل مكتب مركزي لقبول والتحويل ونقل وإعادة القيد بالإدارة العامة لشئون التعليم بإدارة الجامعة وفقاً لما يلي :-
ولاً :- يبدأ مكتب التحويل المركزي أعماله وتلقى طلبات الطلاب اعتباراً من الأحد الموافق ٢٠٢٠/٨/٢ على
تنتهي كافة أعمال التحويلات يوم الخميس الموافق ٢٠٢٠/١٠/٨ .
ثانياً :- الطلاب المستجدين المرشحين للكليات والمعاهد في العام الجامعي ٢٠٢١/٢٠٢٠ .
يطبق عليهم القرارات الصادرة من المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن .
حيث يتم فتح موقع التنسيق الإلكتروني على شبكة الانترنت لإجراء عملية التحويل المناظر وغير المناظر بين
كليات الجامعات الحكومية المصرية المراد التحويل إليها لتقليل الاغتراب وعلى أن يكون التحويل مرة واحدة فقط
وذلك طبقاً لقواعد تقليل الاغتراب وفي ضوء المواعيد التي يحددها ويعنها مكتب التنسيق .
ثالثاً :- النظر في الموافقة على التحويل أو تعديل الترشيح لطلاب الجامعة المستجدين في العام الجامعي
٢٠٢١/٢٠٢٠ من كلية إلى أخرى داخل جامعة بنها بشرط أن يكون التحويل أو تعديل الترشيح طبقاً للقواعد
المعمول بها .

رابعاً :- الفرق الأعلى :-

- التحويل بين الكليات المتناظرة في السنوات الدراسية الأعلى من الفرقة الأولى أو الإعدادية وفقاً للآتي :-
- **حق الطالب في الحصول على بيان حالة دراسية مفصل وموضح به جميع بياناته .**
- الالتزام بقواعد تحويل الطلاب المنقولين إلى فرق اعلى والتي اقرها المجلس الأعلى للجامعات والتي من أهمها أن
يكون الطالب ناجح ومنقول إلى فرقة أعلى **مادة أو مادتين** بالإضافة إلى الشروط التي يمكن لكل كلية أن تضعها .
- التحويل مركزي على مستوى الجامعة .
- أن يكون الطالب ناجحاً ومنقولاً لفرقة أعلى في الكلية المحول منها مع الالتزام بقواعد التوزيع الجغرافي ولا
يسمح بتغيير عنوان الطالب ناجحاً ومنقولاً لفرقة أعلى في الكلية المحول منها مع الالتزام بقواعد التوزيع الجغرافي ولا
عميد الكلية ، ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب هما الجهة المنوط بها عمل اللازم لإجراء المقاصات العنمية
للطلاب المحولين بالتنسيق مع رؤساء الأقسام المعنية في خلال مدة لا تزيد عن أسبوعين بعد اعتماد التحويل من
السيد أ.د/ رئيس الجامعة أو من ينوب عنه .
- **يجوز قبول تحويل الطلاب الحاصلين على الشهادات الفنية (المعاهد الفنية - المدارس الفنية المتقدمة نظام
الخمسة سنوات - الثانوية الفنية نظام الثلاث سنوات) والمنقولين لفرقة أعلى من الفرقة الأولى أو الإعدادية عند
التحويل من كلياتهم إلى كلية أخرى مناظرة تقبل هذه الفئة من الطلاب وذلك وفقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات
والمنعقد بجلسته رقم (٤٧٦) بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣١ مع مراعاة قواعد التوزيع الجغرافي والاقليمي وفقاً لقرار
المجلس الاعلى للجامعات بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢١ .**

ش ط
ع/ع

ولين من كليات التربية :
قبول الطالب المفصول من كلية التربية بينها لاستنفاد مرات الرسوب إلى كلية الآداب ويشترط الالتحاق
بام غير مناظرة للشعبة التي فصل منها الطالب في كليات التربية علاوة على ضرورة توافر شرط
بقاء المجموع في الثانوية العامة وقواعد التوزيع الجغرافي .
يقع على شعب التعليم الاساسي ما جاء في التعليم العام من حيث التخصص والمجموع والتوزيع الجغرافي
غير ذلك من الضوابط التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات الجنسية رقم (٦٤١) بتاريخ
٠ ٢٠١٥/١٢/٣١

•• شروط عامة لإعادة القيد :-
ضرورة إحضار بيان درجات من مديرية التربية والتعليم التابع لها أثناء التقدم .
يجب مراعاة الآتي :

- لا يجوز قبول تحويلات لطلاب المقيد بنظام البرامج الجديدة بكليات الجامعات الاخرى إلى كليات جامعة
بها للتعليم العام والغير مستوفيين للحد الأدنى الذي قبلته تلك الكليات سنة حصولهم على الثانوية العامة .
• لا يجوز قبول طلبات تحويل الطلاب بين الكليات بعد مضي شهر من بدء الدراسة .
• **عدم قبول تحويل طلاب الفرق النهائية .**
• **عدم قبول تحويل طلاب من الخارج حيث أنهم يعتبروا مفصولين من الداخل وغير مقيدين .**
• **عدم تحويل الطلاب المقيدون في الجامعات في شعب التعليم المفتوح إلى التعليم النظامي .**
• **الطلاب المصريين المقبولون أو المحوّلون أو المنقول قدهم لا تقبل منهم أية مبالغ على سبيل التبرعات**
أو الهبات أو مقابل دورات أو امتحانات في بعض الأقسام أو تحت أي مسمى .
• لا يعتبر الطالب محوّل ولا يسمح له بالانتظام في الدراسة أو سداد الرسوم أو استخراج بطاقات مؤقتة قبل
اعتماد التحويل من السيد أ.د/ رئيس الجامعة أو ممن ينيبه
• تطبيق هذه القواعد على تحويلات العام الجامعي ٢٠٢٠/ ٢٠٢١ بما لا يتعارض مع ما يرد من قرارات
المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن .
- تم عرض الموضوع على مجلس شئون التعليم والطلاب بجلسته بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٧ وقرّر :-
الموافقة والعرض على مجلس الجامعة .

- الأمر معروض للتعليق بالنظر في الموافقة على العرض على مجلس الجامعة .
تحريراً في : ٢٠٢٠/٥/١٧ محمود
عبد الرحمن

٢٠٢٠/٥/١٧

مجلس الجامعة

٢٠٢٠/٥/١٧

ملحوظة :

- لا يتم قبول تحويلات فرق أعلى من كلية الطب بالإسماعيلية وبيطري القاهرة وذلك للاختلاف الكبير في النواح والخطط الدراسية .

- **خامسا :** التحويل بين الكليات التي يكون القبول بها إقليميا مثل (التربية - التربية النوعية - التمريض) بالإضافة الى الحالات الموضحة بعد استثناء من شرط التوزيع الاقليمي بقرار مجلس الجامعة الصادر بجلسته رقم (١٧٨) بتاريخ ٢٦/٦/٢٠١٩ .

١- النقل الإداري : على أن يكون قرار النقل لوني الامر أو الزوج أو الزوجة معتمد ومختوم بخاتم الجهة المنقول اليها .

٢- حالات انتقال الطالب تحت رعاية احد أقاربه حتى الدرجة الرابعة في حالة وفاة ولي الامر .

٣- حالات الزواج للطالبات اللاتي تزوجن وانتقلن للمعيشة ويرفقة الزوج .

٤- حالات الطلاق : الطالبات أو الأمهات اللاتي طلقن وتم عودتهن الى محل اقامتهن بمحافظة القنوبية أو مراكز (زفتي - قويسنا - الباجور) .

- على أن تعرض الحالات السابقة كل حالة على حدة مرفقا بها المستندات الدالة على ذلك والاسباب التي من اجلها تم طلب التحويل .

سادسا : نقل القيد :

(١) **الطلاب المقيدون بأية فرقة دراسية ومضي على حصولهم على الثانوية العامة عام على الأقل** ويرغبون في نقل القيد لكليات أخرى غير مناظرة يشترط أن يكونوا مستوفين الشروط المؤهلة للقبول والحد الأدنى الذي يتم قبوله سنة حصولهم على الثانوية في الكليات الراغبين فيها وأن يكونوا مستوفين شرط التوزيع الجغرافي للجامعة أو من محافظة ليس بها الكلية الراغب فيها أو لا تقبل مجموع درجاته بالثانوية العامة .

(٢) **الطلاب الحاصلين على شهادة الثانوية العامة أو الشهادات الفنية والمقيدون بكليات أو معاهد غير تابعة للجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات** ويرغبون في نقل قيدهم لكليات الجامعة يتم تحويلهم مركزياً عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد العليا مع مراعاة الالتزام بقواعد التوزيع الجغرافي والاقليمي .

(٣) **الطلاب المقيدون بأحدى الكليات** وتم نقل قيدهم لكلية أخرى ويرغبون في نقل قيدهم والعودة مرة ثانية إلى كليتهم الأصلية ينقل قيدهم بحالتهم السابقة قبل نقل القيد .

(٤) **لا يجوز تحويل ونقل قيد الطلاب الحاصلين على الدبلومات الفنية بالفرقة الأولى** حيث أنهم يرشحون في حدود نسب معينة وطبقاً للتوزيع الجغرافي لذا فلا يجوز التحويل إلا عن طريق مكتب التنسيق وفقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات بجنسته بتاريخ ٢٩/٤/٢٠٠٤ م .

حمور

سابعاً :- الانتساب : ١ - المؤهلات العليا ٢ - المفصولين :

** صدر قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠١٠/٧/٣١ بالموافقة على مايلي :-
** يتم قبول الطلاب الراغبين في الالتحاق للدراسة بالجامعات المصرية بنظام الانتساب للكليات النظرية ،
والنظامي بالنسبة للكليات العملية من الحاصلين على الليسانس أو البكالوريوس أو غيرها من المؤهلات العليا
والذين كانوا مقيدين في إحدى الكليات الجامعية التابعة للجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات ، علي
أن يقوم الطالب بسداد المصروفات الدراسية بواقع خمسة آلاف جنية سنوياً للكليات النظرية ، وثمانية آلاف جنية
سنوياً للكليات العملية وذلك نظير توفير فرصة تعليمية جديدة بالجامعات المصرية وإذا سمحت النواتج الداخلية
لكليات بذلك مع مراعاة الالتزام بقواعد التوزيع الجغرافي والاقليمي .

** كما يجوز قبول الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس من جامعة الأزهر المسبوق بشهادة الثانوية
الأزهرية (الشعبة العمية) الراغبين في الالتحاق بالبرامج الجديدة بكليات الهندسة بالجامعة طبقاً لخطاب المجلس
الاعلي للجامعات التوارد بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٤ .

** لا يجوز إعادة قيد الطلاب المفصولين لاستنفاد مرات الرسوب من جامعات أخرى إلى كليات الجامعة .

** يجوز قبول الطلاب الحاصلين على شهادة الدبلومات الفنية نظام (الخمس سنوات) بعد الإعدادية وكذا خريجي
معاهد إعداد الفنيين (سنتين بعد الثانوية الفنية) المفصولين من الكليات التابعة لجامعة بنها لاستنفاد مرات

الرسوب كطلاب منتسبين في كليات (الآداب - التجارة - الحقوق) دون إجراء امتحان المعادلة وذلك وفقاً لقرار
المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (٣٨٥) بتاريخ ٢٠٠٠/١٠/١١ مع مراعاة قواعد التوزيع الجغرافي
بالإضافة إلى قبول الطلاب المفصولين لاستنفاد مرات الرسوب والمسبوقين بشهادة الثانوية الفنية نظام الثلاث سنوات
بكليات (الآداب - الحقوق - التجارة) بنظام الانتساب الموجه بعد عمل المجموع الاعتيادي لهم (قرار المجلس
الاعلي للجامعات بجلسته رقم (٦٢٤) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٨ مع مراعاة الالتزام بقواعد التوزيع الجغرافي وعلى أن

يكون إعادة القيد لطلاب المفصولين لاستنفاد مرات الرسوب من الكليات التابعة لجامعة بنها فقط .
** لا يجوز قبول طلاب مفصولين من معاهد إعداد الفنيين وفقاً لخطاب المجلس الأعلى للجامعات بتاريخ

٢٠٠٢/١١/٠٢ .

** لا يتم قبول تحويل أو إعادة قيد الطلاب المفصولين لاستنفاد مرات الرسوب من جامعة الأزهر إلى كليات
الجامعة اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ وفقاً لقرار مجلس الجامعة رقم (١٣٧) بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢١ .

** لا يجوز إعادة قيد الطلاب المفصولين من كلية الشرطة لكلية الحقوق وفقاً لقرار المجلس الاعلي للجامعات
الصادر بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٧ لمناظرتها لكلية الحقوق (خطاب المجلس الاعلي للجامعات بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠)

** كما لا يجوز قبول الطلاب المفصولين من الكليات العسكرية أو كلية الشرطة بسبب الفصل التأديبي وذلك بناء
على قرار المجلس الاعلي للجامعات بتاريخ ١٩٦٦/١٢/٢٩ .

** لا يجوز قبول تحويل أو طلاب من كليات (التربية الفنية - التربية الموسيقية - الاقتصاد المنزلي - رياض
الأطفال) بالجامعات المختلفة إلى الفرق الأعلى بالشعب التي تماثلها بكلية التربية النوعية بينها .

ش ط



إجراءات الإدارة العامة لامانه المجالس الجامعيه

اسم الوثيقة

تاريخ الإصدار

١

رقم الإصدار

رقم الموضوع

(مكتب أ.د. / نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب)

جهة :
موضوع :

مذكرة للنظر في الإقتراح المقدم من الإدارة العامة لشئون التعليم والطلاب بشأن تشكيل مكتب مركزي للقبول والتحويل ونقل وإعادة القيد بالإدارة العامة لشئون التعليم والطلاب بإدارة الجامعة (وذلك وفقاً للمذكرة المعروضة).

- وقد وافق مجلس شئون التعليم والطلاب بجلسته بتاريخ ١٧/٥/٢٠٢٠ م على ذلك.

قرار مجلس الجامعة الجاسة رقم (١٨٩) بتاريخ ٢٠/٥/٢٠٢٠ م
والممتدة حتى ٢١/٥/٢٠٢٠ م

// الموافقة //

أمين عام الجامعة

أ/ سامية عبد الحميد

المنسق العام للمجالس الجامعية

أ.د. / إبراهيم محمد يوزن

مدير عام أمانة المجلس

أ/ وائل فؤاد على

لف المسئول

يد الفتح

عات التي أتخذت للتنفيذ بعد مصادقة مجلس الجامعة التالي لهذا التاريخ (م ج ٩)